

المادة السابعة عشر :-

تطبق بحق المخالف هذه التعليمات العقوبات الواردة في المادة (٨٩) و (٩٦) من قانون الصحة العامة رقم ٨٩ سنة ١٩٨١ المعدل .

المادة الثامنة عشر :-

تُلغى كافة التعليمات الخاصة بالمختبرات الصادرة سابقاً تنفذ هذه التعليمات إعتباراً من تاريخ نشرها في جريدة (وقائع كوردستان).

د. ريكهوت حمه رشيد كريم
وزير الصحة